

مكانة "الموطأ" في الجزائر

الدكتور/ علي عنروز

أستاذ بكلية العلوم الإسلامية

- جامعة الجزائر -

تمهيد:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وبعد،

كانت بلاد الحجاز مهبط الوحي ومهد أهل السنة، وقد نشأت فيها مدرسة ذات مبادئ ومواصفات معينة، عرفت بمدرسة << أهل الحجاز وأهل المدينة >> ترجع في أصلها إلى عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وزيد بن ثابت وعبد الله بن عباس وعائشة رضي الله عنهم، ثم مثل هذه المدرسة بعدهم فقهاء كثيرون أشهرهم سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد، وأبو بكر بن عبد الرحمن، وسليمان بن يسار، وخارجة بن زيد، وعبيد بن عبد الله. ⁽¹⁾ وانتقل علم هؤلاء إلى الأئمة المتصدين لاقتناص ما بثه الرسول الكريم، أفضل الصلوات عليه وأزكى التسليم، وهم النخبة المسلسل فيها الفقه والفتوى، وهم شيوخ مالك بن أنس (...) فجاء مالك بن أنس وأخذ عن هؤلاء منتقيا لهم، ومختبرا لعدالتهم وضبطهم فجمع ما وعاه عنهم، فكان ما بثه خلاصة ما تلقاه هؤلاء الشيوخ عن أولئك الأعلام الفقهاء الباحثين ودون ذلك بعد التحري والنظر فيما روه، وعرضه على الأصول المبني عليها الإسلام. ⁽²⁾

لقد بقيت المدينة المنورة بعد هذه الطبقة من الفقهاء مركز مدرسة أهل الحديث، وكان رئيسها الإمام مالك بن أنس الأصبحي العربي، الذي ولد فيها سنة 95هـ أو 93 أو 97، وأقام بها ولم يرحل عنها إلا حاجا إلى مكة، ثم مات بها سنة 179هـ الموافق لسنة 795 م.

فكان مالك عالم المدينة وفقيها ومحدثها حتى شاع القول المأثور " لا يفتى ومالك بالمدينة " وهو أستاذ الشافعي الذي قال عنه « مالك أستاذي وعنه أخذت العلم، وما من أحد أمن عليّ من مالك، وجعلت مالكا حجة بيني وبين الله، وإذا ذكر العلماء فمالك النجم الثاقب، ولم يبلغ أحد مبلغ مالك في العلم لحفظه وإتقانه وصيانه»⁽³⁾ وقال « وإذا جاء الحديث عن مالك فشد به يديك وإذا جاء الأثر فمالك النجم»⁽⁴⁾ وقال أحمد « هو إمام في الحديث والفقه، وسئل عمن يريد أن يكتب الحديث وينظر في الفقه: حديث من يكتب وفي رأي من ينظر ؟ فقال حديث مالك ورأي مالك»⁽⁵⁾ وكان مالك عالما جريئا، لا يهاب في إبداء رأيه سطوة ولا سلطانا، ولا يخشى في مذهبه وعيدا ولا يتوق إلى وعد، بل كان جلدا في تحمل الأذى، قال الذهبي: «وقد اتفق لمالك مناقب ما علمتها اجتمعت لغيره أحدها طول العمر، وثانيها الذهن الثاقب والفهم وسعة العلم، وثالثها اتفاق الأئمة على أنه حجة صحيح الرواية، ورابعها تجمعهم على دينه وعدالته واتباعه السنن، وخامستها تقدمه في الفقه والفتوى وصحة أصوله»⁽⁶⁾، أخذ علم الفقه عن ربيعة بن عبد الرحمن الشهير بريعة الرأي. سمع الحديث من كثير أمثال نافع مولى ابن عمر، و الزهري، وأبي الزناد، و يحيى بن سعيد الأنصاري،⁽⁷⁾ وكان يعتمد في اجتهاده على القرآن الكريم، و الحديث، وعلى عمل

أهل المدينة، و على قول الصحابة، و يرجع عند عدم النص إلى القياس، ويعتمد على القضايا العمرية لأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه طالت مدة خلافته، ويرتكز على ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما وما اختاره وعمل به، فكان إمام الناس بعد عمر زيد بن ثابت وبعده عبد الله بن عمر، وأخذ عن زيد أحد وعشرون رجلاً، ثم صار علم هؤلاء إلى ثلاثة: ابن شهاب، وبكير بن عبد الله، وأبي الزناد، وصار علم هؤلاء كلهم إلى مالك بن أنس،⁽⁸⁾ وقال ابن شهاب فيما رواه عنه مالك ونصه: «لا تعدلن عن رأي ابن عمر، فإنه قام به بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستين سنة فلم يخف عليه شيء من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأصحابه»،⁽⁹⁾ ونجد ذلك في "الموطأ" واضحاً جلياً، لأن ابن عمر رضي الله عنهما كان من أشد الناس تمسكاً بما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم مع حرصه على تتبع النبي صلى الله عليه وسلم و سلم ليقنطري به في كل أعماله، فالتمسك بما جاء به ابن عمر تمسك بالسنة الصحيحة الثابتة، ولهذا كان "الموطأ" مفتاحاً للمجتهد، لأن الأخذ بما جاء به ابن عمر هو عند إنعام النظر أخذ بما كان عليه المصطفى صلوات الله وسلامه عليه، كما اعتمد مالك على التابعين الذين كانوا يعيشون في المدينة النبوية، فإنها كانت العاصمة الإسلامية التي استقرت بها آثار النبي صلى الله عليه وسلم وتلقاها الجم الغفير منهم عن مثلهم، فقد تلقى التابعون وهم وفرة عن الكثير من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، قال مالك في رسالته إلى الليث بن سعد "وإنما الناس تبع لأهل المدينة إليها كانت الهجرة، وبها تنزل القرآن، وأحل الحلال وحرم الحرام، إذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم، يحضرون الوحي والتزيل، ويأمرهم فيطيعونه، ويبين لهم فيتبعونه، حتى توفاه الله، واختار له ما عنده، صلوات الله وسلامه عليه ورحمته وبركاته، ثم قام من بعده أتبع الناس له من

أمته، فما نزل بهم مما علموا نفذوه وما لم يكن عندهم فيه علم سألوا عنه، ثم أخذوا بأقوى ما وجدوا في ذلك، في اجتهادهم، وحادثة عهدهم، فإن خالفهم مخالف، أو قال امرؤ غيره ما هو أقوى منه وأولى، ترك قوله، وعمل غيره. ثم كان التابعون من بعدهم يسلكون ذلك السبيل ويتبعون تلك السنن، فإذا كان الأمر بالمدينة ظاهرا معمولاً به، لم أر لأحد خلافة؛ للذي في أيديهم من تلك الوراثة التي لا يجوز انتحالها ولا ادعاؤها، ولو ذهب كل أهل الأمصار يقولون هذا العمل ببلدنا، وهو الذي مضى عليه من مضى منا لم يكونوا فيه من ذلك على ثقة، ولم يجز لهم من ذلك مثل الذي جاز لهم".⁽¹⁰⁾ ثم انتشر المذهب المالكي بالمدينة وانتشر بالحجاز ثم اختص به أهل المغرب والأندلس، فقد ظهر في مصر في حياته أدخله فيها تلاميذه عبد الرحمن بن القاسم وعثمان بن الحكم وأشهب وغيرهم،⁽¹¹⁾ وما ذكره ابن خلدون من أن رحلة فقهاء هؤلاء "كانت غالبا إلى الحجاز وهو منتهى سفرهم، والمدينة يومئذ دار العلم (...) ولم يكن العراق في طريقهم فاقترضوا على الأخذ من علماء المدينة (...) وأيضاً فالبداوة كانت غالبية على أهل المغرب والأندلس، ولم يكونوا يعانون الحضارة التي لأهل العراق فكانوا إلى أهل الحجاز أميل لمناسبة البداوة"،⁽¹²⁾ ففيه نظر لأن تلاميذ الإمام مالك استوطنوا واستقروا في تلك البلاد، ولأن سلطان الدولة كان سببا آخر قويا في انتشار المذهب بالأندلس والمغرب، فإن ابن حزم يقرر أن مذهبين انتشرا بقوة السلطان مذهب أبي حنيفة بالمشرق، ومذهب مالك بالأندلس والمغرب، ولأن مدن الحجاز لم يعد سكانها من البدو وخصوصا في العصر الأموي، فإنها كانت تموج بما يفيض به عليهم الأمويون من خيرات، ولذلك ظهر فيهم الترف والنعيم، كما أن وصف المذهب المالكي بالبداوة يتعارض مع تحقيقه أسباب الحضارة في اتصافه بالاتساع

والمرونة والقوة والنفاذ إلى إصلاح الجماعات وتنظيم شؤونهم مهما تتسع آفاقها، وتنوع وسائل العمران فيها، وتختلف طرائق الحياة، كما أنّ هذا الوصف ليس صحيحا لعدم انحصاره في المغرب بل انتشر في الأندلس وقبلة في مصر وهم ليسوا بدوا بل ذوي حضارات.

أما في زماننا هذا فإن المذهب المالكي هو الغالب على كل دول المغرب العربي،⁽¹³⁾ كما هو منتشر في صعيد مصر والسودان والبحرين والكويت ودولة الإمارات العربية المتحدة، وله أتباع أيضا في باقي البلاد الإسلامية ويبلغ عدد أتباعه في العالم قرابة المائتي مليون.⁽¹⁴⁾

ندوين الإمام مالك للموطأ:

إن "الموطأ" نال اهتمام العلماء منذ القرون الأولى، إذ يعتبر أول كتاب مدون في الأحاديث الشريفة، فقد جمعت فيه روايات من السنة، ذلك لأن الناس قبله كانوا يعتمدون على ذاكرتهم لسيلان أذهانهم، لأن كثيرا من الرواة يجهلون الكتابة والتدوين، وكان كتاب مالك الموطأ زبدة للآراء الفقهية ^{فمنه} تنبع الأصول الجامعة لكل ما يحتاجه الباحث، (...) ولاستجماع كتاب الموطأ متطلبات المتطلعين إلى علم الحلال والحرام، ارتحل إلى المدينة الكثير للتلقي عن مالك والأخذ عنه ورواية الموطأ، فكان مالك مبتغى القاصدين من النواحي العديدة وبالأخص من المغرب للأخذ عنه وحمل كتابه المذكور،⁽¹⁵⁾ فعن عمر بن عبد الواحد صاحب الأوزاعي أنه قال: "عرضنا على مالك "الموطأ" في أربعين يوما فقال: كتب ألفته في أربعين سنة أخذتموه في أربعين يوما ما أقل ما تفقهون فيه. وقال: " عرضت كتابي على سبعين (70) فقيها عن فقهاء المدينة فكلهم واطأني عليه فسميته "الموطأ"⁽¹⁶⁾. ومما يدل على قبول المسلمين

لـ"الموطأ" عملهم عليه، فهو أصل مذهب الشافعي ومادة اجتهاده، وإنما تعقبه في بعض المواضع، وخالفه في ترجيح الروايات، ورأس المال لفقه الإمام محمد في المبسوط، وإلا فالآثار التي يرويها عن الإمام أبي حنيفة لا تكفي جميع مسائل الفقه. ⁽¹⁷⁾ قال ابن أبي أويس أحد تلامذة مالك: "قل لمالك قولك في الكتاب — أي الموطأ — الأمر المجتمع عليه، والأمر عندنا وبلدنا، وأدركت أهل العلم، وسمعت بعض أهل العلم؟ فقال: أما أكثر ما في الكتاب رأيي، ولكنه سماع من غير واحد من أهل العلم، والفضل والأئمة المهتدي بهم الذين أخذت عنهم، وهم الذين كانوا يتقون الله تعالى، فكثر عليّ فقلت رأيي، وذلك رأيي إذا كان رأيهم رأي الصحابة الذين أدركوهم عليه وأدركتهم أنا على ذلك، فهذا وراثته توارثوها قرناً عن قرن إلى زماننا، وما كان رأياً فهو رأي جماعة من تقدم من الأئمة، وما كان فيه الأمر المجتمع عليه فهو ما اجتماع عليه من قول أهل الفقه والعلم لم يختلفوا فيه، وما قلت الأمر عندنا فهو ما عمل به الناس عندنا وجدت به الأحكام وعرفه الجاهل والعالم، وكذلك ما قلت فيه ببلدنا، وما قلت فيه بعض أهل العلم فهو شيء استحسنته من قول العلماء، وأما ما لم أسمع منهم فاجتهدت، ونظرت على مذهب من لقيته حتى وقع ذلك موقع الحق أو قريباً منه حتى لا يخرج عن مذهب أهل المدينة وآرائهم، وإن لم أسمع ذلك بعينه فنسبت الرأي إلي بعد الاجتهاد مع السنة وما مضى عليه عمل أهل العلم المقتدى بهم، والأمر المعمول به عندنا منذ لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم والأئمة الراشدين مع من لقيت فذلك رأيهم ما خرجت إلى غيره." ⁽¹⁸⁾

فضل الموطأ ومدى الاهتمام به في الجزائر: قال القاضي عياض: "لم يعن بكتاب من كتب الفقه والحديث اعتناء الناس بـ"الموطأ" فإن الموافق، والمخالف أجمع على تقديمه

وتفضيله وروايته وتقديم حديثه وتصحيحه طريقة تقسيمه الكتاب إلى كتب، وأبواب وجوامع ويقصد به متفرقات أو تثبيت جوامع الكلم في مختلف الأقطار عبر العصور، وقد ذكروا أن الرشيد وبنوه الأمين والمأمون والمؤمن أخذوا عنه الموطأ، وقد ذكر عن المهدي والهادي أنهما سمعا منه ورويا عنه وأنه كتب الموطأ للمهدي ولا مريّة أن رواية الموطأ من هؤلاء من جلة أصحابه ومشاهير رواة ولكن إنما ذكرنا من بلغنا نصا سماعه منه وأخذه له عنه، أو من اتصل إسنادنا له فيه عنه، والذي اشتهر من نسخ الموطأ مما رويته أو وقفت عليه أو كان في روايات شيوخنا رحمهم الله تعالى أو نقل عنه أصحاب اختلاف الموطآت نحو عشرين نسخة، وذكر بعضهم أنها ثلاثون نسخة وبالله التوفيق⁽¹⁹⁾. ومن بين المؤلفات التي اهتمت بالموطأ في الجزائر من خلال ما هو موجود في كتب التاريخ والتراجم لأعلام الجزائر أربعة:

1- شرح موطأ مالك لابن رشيق، الحسن بن رشيق أبو علي الشهير القيرواني
[463-385هـ / 1071-995م]

2- "غريب الموطأ" للتلمساني، محمد بن عبد الحق بن سليمان الكوفي في اليعفري]
[625-536هـ / 1228-1141م]

3- "مجموع في غريب الموطأ" للأشيري، حسن بن عبد الله بن حسن الكاتب أبو علي
[... بعد 569هـ / ... بعد 1073م]

4- "جني الجنيتين في فضل الليلتين" (في بلاغات الموطأ)، محمد بن أحمد بن مرزوق الخطيب [ت 781هـ]⁽²⁰⁾

وهذا العدد القليل يدل على أن اشتغال علماء المالكية في الجزائر يقل عن اهتمام غيرهم بصفة مباشرة، وليس معنى هذا عدم رجوعهم إليه واعتمادهم عليه في الفقه

خصوصاً، فهو من بين العوامل على انتشار المذهب المالكي في هذه المنطقة، فقد نقله ورواه عنه تلامذته منهم سحنون، وأبو الحسن علي بن زياد التونسي، وأسد بن الفرات، وغيرهم.

ضعف اهتمام المعاصرين بالموطأ:

يلاحظ في العصور المتأخرة وفي العصر الحاضر على سبيل التحديد عدم الإشارة إلى هذا الكتاب، وهذا يرجع إلى عدة أسباب:

السبب الأول: ويحتوي على عدة أمور منها:

1- نظرة العلماء إلى الموطأ بعد ظهور كتب الحديث الستة، قال ابن الصلاح: "فيما أخبر به أبو الحسن ابن الجوزي عن محمد بن يوسف الشافعي سمعا قال: " أول من صنف في الصحيح البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل وتلاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، ومسلم مع أنه أخذ عن البخاري واستفاد منه فإنه يشارك البخاري في كثير من شيوخه وكتبا هما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز، وأما ما روينا عن الشافعي رضي الله عنه أنه قال " ما أعلم في الأرض كتابا في العلم أكثر صوابا من كتاب مالك " وبلغ آخر آخر أصح من "الموطأ" فإنما قال ذلك قبل ظهور البخاري ومسلم ثم إن كتاب البخاري أصح الكتابين صحيحا وأكثرهما فوائد.

2- تفضيل المغاربة كتاب مسلم على كتاب البخاري وأما ما روينا عن أبي علي الحافظ النيسابوري أستاذ الحاكم أبي عبد الله الحافظ من أنه قال " ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم بن الحجاج " فهذا وهناك من شيوخ المغرب من فضل كتاب مسلم على كتاب البخاري، فقد استشكل بعض الأئمة إطلاق أصحية البخاري على كتاب مالك مع اشتراكهما في اشتراط الصحة والمبالغة في التحري و الثبت،

وكون البخاري أكثر حديثاً لا يلزم منه أفضلية الصحة. والجواب عنه أن ذلك محمول على أصل اشتراط الصحة فمالك لا يرى الانقطاع في الإسناد قادحاً فلذلك يخرج المراسيل والمنقطعات والبلاغات في أصل موضوع كتابه، والبخاري يرى أن الانقطاع علة فلا يخرج ما هذا سبيله إلا في غير أصل موضوع كتابه كالتعليقات والتراجم. ولا شك أن المنقطع وإن كان عند قوم من قبيل ما يحتاج به فالمتصل أقوى منه إذا اشترك كل من رواهما في العدالة والحفظ فبان بذلك شغوف كتاب البخاري، وعلم أن الشافعي إنما أطلق على الموطأ أفضلية الصحة بالنسبة إلى الجوامع الموجودة في زمنه كجامع سفيان الثوري ومصنف حماد بن سلمة وغيرهما.

وأما بعض شيوخ المغاربة فلا يحفظ عن أحد منهم تقييد الأفضلية بالأصحية بل بعضهم الأفضلية وذلك فيما حكاه القاضي عياض في الإلماع، ولهذا نجد ابن العربي يقول: "اعلموا — أنار الله أفئدتكم — أن الموطأ هو الكتاب الأول واللباب، وكتاب الجعفي هو الثاني في هذا الباب وعليهما بناء الجميع كالقشيري والترمذي".⁽²¹⁾

عن أبي مروان الطبري قال: كان بعض شيوخه يفضل صحيح مسلم على صحيح البخاري وقد وجدت تفسير هذا التفضيل عن بعض المغاربة فقرأت في فهرست أبي محمد القاسم بن القاسم التجيبي قال "كان أبو محمد ابن حزم ليفضل كتاب مسلم على كتاب البخاري لأنه ليس فيه بعد خطبته إلا الحديث السرد، وعندي (ابن حجر) هذا هو شيخ أبي مروان الطبري الذي أجمعه عياض ويجوز أن يكون غيره ومحل تفضيلها واحد.

ومن ذلك قول مسلم بن قاسم القرطبي من أقران الدارقطني لما ذكر في تاريخه صحيح مسلم، قال: لم يصنع أحد مثله، فهذا محمول على حسن الوضع وجودة

الترتيب وقد رأيت كثيرا من المغاربة من صنف في الأحكام يحذف الأسانيد كعبد الحق في أحكامه وجماعة يعتمدون على كتاب مسلم في نقل المتن وسياقها دون البخاري لوجودها عند مسلم تامة وتقطيع البخاري لها. (22)

3- اهتمام بعض المغاربة بكتاب البخاري : اشتغل مجموعة من علماء الجزائر بكتاب البخاري مثل الحاج الداوودي التلمساني، أبو محمد 1854/1271م، له شرح صحيح البخاري لم يكمل.

و الجزائري، عبد الحفيظ محمد الحنفي له "غنية القارئ بترجمة ثلاثيات البخاري".

و ابن مرزوق الحفيد، محمد أحمد التلمساني، شرح صحيح البخاري " المتجر الربيع والمسعى الرجيع والرحب الفسيح والوجه الصبيح والغلق السميع" (23)

السبب الثاني: اعتبار "الموطأ" كتاب فقه فقط وذلك لعدة أمور منها:

1- الغرض من تأليف الكتاب هو النظر في الفقه فهو في الواقع كتاب فقه ليس من أجل أن الموطأ لم يستوعب جميع أبواب كتب الحديث الجامعة بل من ناحية الغرض من تصنيف الكتاب، ومن ناحية الوضع، فلم يكن الغرض فيه عند مالك الإتيان بالأحاديث الصحيحة التي كانت موجودة إذ ذاك وجمعها وإنما كان الغرض النظر في الفقه والقانون، ثم إن مالكا أودعه أقوال الصحابة وفتاوى التابعين وبعض آرائه، ومن هنا نرى أن مالكا لم يكن جامعا للحديث ولكنه كان أولا و بالذات شارحا للأحاديث من جهة النظر العلمية، فمن هذا يتبين لنا بسهولة أنه لم يكن محدثا وأن الحديث عنده لم يكن المعتمد الوحيد لديه، (24) وتبدو الصفة الغالبة على الموطأ أنه في الأصل كتاب فقه لا كتاب حديث وهو بمقارنته بكتب الحديث كتاب سنة أكثر منه كتاب حديث وهو ليس كالكتب التي وضعها المحدثون في القرون التالية، ولم يذكر في تاريخ الكتب ضمن

كتب الحديث فهو في الواقع كتاب فقه لم يستوعب جميع أبواب الحديث الجامعة ولم يقصد به جمع الأحاديث الصحيحة، وقد لا يذكر في الباب الفقهي حديثاً واحداً كما بينا، وإنما يذكر فتاوى الأئمة المعبرين.⁽²⁵⁾

إن هذا القول لا يسلم من الجواب على أن مالكا كان محدثاً، ولكن الذي حصل هو تطور مفهوم التدوين والفصل بين العلوم، إذ إن كتابه يعتبر المدونة الأولى عند المسلمين بعد القرآن الكريم، فلم تنشأ فكرة إفراد تأليف في الحديث عند غيره خاصة أن سبب تأليفه كان بناء على طلب الخليفة منه ذلك، ليرجع إليه الحاكم والقاضي والفقيه والحدث فيما يعرض لهم من قضايا؛ يقول ابن حجر ما نصه "آثار النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن في عصر الصحابة وكبار تابعيهم مدونة في الجوامع (...). إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدونوا الأحكام فصنّف الإمام مالك الموطأ وتوخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز ومزجه بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ومن بعدهم"،⁽²⁶⁾ قال مالك "فإن في كتابي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الصحابة وقول التابعين، ورأيا هم إجماع أهل المدينة لم أخرج عنهم"،⁽²⁷⁾ ولذا فإن الموطأ كتاب حديث وسنة وأثر، فقد كان مالك إماماً في الحديث والسنة معاً، فاشتمل مصنفه على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقوال الصحابة وأقوال التابعين، وعلى إجماع أهل المدينة، لم يخرج مالك عنه إلى غيره وهو ما وصف هو نفسه عمله؛⁽²⁸⁾ فالموطأ هو أول مدونة حديثية فقهية، ثابت النسبة إلى الإمام مالك لأنّ الغالب على الموطأ هو الفقه لا الحديث، وأن جميع ما في الموطأ صحيح، سواء الحديث، أو السنة أو الأثر، وأن الموطأ أول الكتب الصحاح، قال الشافعي "ليس بعد القرآن كتاب أكثر صواباً من موطأ مالك، فإن حديثه أصح من حديث نظرائه"، وكذلك أحمد

لما سئل عن حديث مالك ورأيه وحديث غيره ورأيهم رجّح حديث مالك ورأيه علي حديث أولئك ورأيهم⁽²⁹⁾، كما ذهب إليه ابن الأثير حيث قال "بدأنا بذكر مالك رحمه الله لأنه المقدم زماناً ومعرفة وعلماً، ونباهة وذكاء، وهو شيخ العلم، وأستاذ الأئمة، وإن كنا في ذكر تخريج الحديث قدمنا عليه البخاري ومسلماً للشرط الذي لكتابيهما، فلا نقدمهما عليه في الذكر، إذ هو أحق وأولى، وكتاباهما أجدر بالتقويم من كتابه وأحرى⁽³⁰⁾، وتبعه ابن الديبع في تيسير الوصول إلى جامع الأصول من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم،⁽³¹⁾ وقال فؤاد سزكين "يعد مالك محدثاً مدققاً، عدّه أبناء الجيل التالي له مؤسساً لمدرسة مستقلة في الفقه، وأهمّ تعاليم مالك التي تظهر في موطئه الاعتراف بالعمل أي بما هو معمول به في المدينة، وبجانب ذلك يأتي الحديث مصدراً للاستدلال الفقهي"، وقال عن الموطأ هو كتاب حديث وكتاب فقه.⁽³²⁾

واعتبر أئمة الحديث وعلى رأسهم البخاري سند مالك في بعض الأحاديث التي رواها أصح الأسانيد: "مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، ولم يذكر أحد غير ذلك". وقال "أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر" قال العراقي وهو أمر يميل إليه النفوس وتتجذب إليه⁽³³⁾، وأبو داود يقول: "أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر، ثم مالك عن الزهري عن سالم عن أبيه، ثم مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة".⁽³⁴⁾

2- الإمام مالك لم يكن محدثاً، فإنه كان يجتهد رأيه في بعض مسائل لم تسعفه فيها النصوص؛ ففي الجواب عنه يقال إنّ مالكا أخذ جلّ الموطأ عن ربيعة، وربيعه عن سعيد بن المسيب، وسعيد بن المسيب عن عمر، وعمر محدث.⁽³⁵⁾

والجواب عنه بما أشار إليه أبو زهو بقوله: هذا مسلم لأنه إمام جليل بلغ رتبة الاجتهاد المطلق ولكن ذلك لا يخرج عن كونه محدثاً من كبار المحدثين وجهلاً من جهابذة النقاد، اجتمع لدى مالك ثروة حديشية عظيمة لم تجتمع لأحد من أقرانه فقد ذكروا أنه روى مائة ألف حديث وأنه كان نقادة للرجال بحثة عن الأسانيد أقر له بذلك أقرانه قبل تلاميذه، ثم قال: "ثم إن المحدث لا يخرج عن زمرة المحدثين نظره في الرأي وبلوغه درجة الاجتهاد وتكلمه على تفسير القرآن وفقه الحديث فذلك وإن كان يلحقه بصفوف الفقهاء لكنه لا يخرج عن حظيرة المحدثين النبهاء وليس مالك يبدع في ذلك بل كان غيره من المحدثين من جمع إلى الحديث الرأي والاجتهاد وكان له مذهب خاص كالشوري وابن عيينة والأوزاعي وإن بادت مذاهبتهم وهذا هو البخاري بلغ رتبة الاجتهاد وكان له آراء خالف بها كثيراً من الفقهاء".⁽³⁶⁾

ثم كيف يمكنه أن يعطي للمحدثين فائدة كبيرة وهو غير محدث؟، فإن فاقده الشيء لا يعطيه. كما أن في هذه التهمة رمياً للإمام بالغفلة وعدم التمييز فيما يتلقاه وينقله من العلم؛ فقد قال مالك "أدركت سبعين ممن يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذه الأساطين فما أخذت عنهم شيئاً وإن أحدهم لو ائتمن على بيت مال لكان أميناً إلا أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن".⁽³⁷⁾ فهو بهذا يضع قاعدة جلييلة من قواعد علم الحديث بمراعاته الضبط في النقل وهو الاعتناء التام بمراقبة اللفظ المروى ومعناه، والشأن الذي أرادته الإمام هو معرفة علم الرواية وكيفية نقلها.⁽³⁸⁾ وقال ابن عيينة "ما كان أشد انتقاد مالك للرجال وأعلمه بشأنهم"⁽³⁹⁾ كما أنه كان يلتزم بذكر الثقات من الرجال حتى كان ذكر الرجل في الموطأ حكماً عليه بالتوثيق، قال علي بن المديني "إذا

حدث مالك عن رجل من أهل المدينة ولا نعرفه فهو حجة لأنه كان ينتقي" (40) وقال بشر بن عمر " سألت مالكا مرة عن رجل فقال: لو كان ثقة لرأيتني في كتيبي". (41)

3- نجده ترك أحاديث لموجب، وبهذا نسب إليه ترك السنة، وعدم العمل بها، وأن في الموطأ أحاديث مردودة لوجود علة فيها أو توقف فيها، فقد صرح بعضهم بهذا، قال ابن حزم الظاهري "أحصيت ما في موطأ مالك، فوجدت فيه من المسند خمسمائة ونيف (509) مراسلا، وفيه ثلاثمائة ونيف (309)، وفيه نيف وسبعون حديثا (79) قد ترك مالك نفسه العمل بها، وفيه أحاديث ضعيفة وهآها جمهور العلماء". (42)

وبعد النظر والتأمل في سبب الترك يمكن استخراج أمور منها أنه يرى في تفسير الحديث وتأويله ما لا يقول به غيره ولا يراه فيتزل الحديث على ذلك التفسير ويعمل به بذلك التأويل ويظن القارئ أنه ترك العمل به، أو أنه يترك العمل به على الوجه الذي يراه غيره لكنه يعمل به على الوجه الذي يراه هو.

يقيد الحديث تارة — في وجه من أوجهه — بالعمل وتارة في كل أوجهه وميزان قبول الحديث عند الإمام وقيمة اعتباره بجران العمل به في عهده صلى الله عليه وسلم وبعده وهو ميزان عظيم قد يرد به بعض الأحاديث كما هو معروف في منهجه في قبول الأحاديث وردّها، وإذا رأى أن العمل يقيد بعض ما يدل عليه الحديث أو كل ما دلّ عليه الحديث فإنه يذكر من الحديث ما ترجح عنده أنه عليه العمل ويعقبه بما يدلّ على ذلك بصريح العبارة فيقول: وهذا عليه العمل أو الأمر عندنا على هذا. (43)

كما تجب الإشارة إلى أن النقل عن مالك يختلف كثيرا لكثرة تلاميذه وتغير نظره واجتهاده فقد يكون له في مسألة من المسائل قولان مختلفان أحدهما مخالف لما رواه هو من الأحاديث والآثار فيأخذه المعارض على أنه قول مالك الذي لا ثاني له في هذه

المسألة، ثم يبنى عليه اعتراضه وانتقاده ليقول: هذا قول مالك مخالف لما رواه مالك من الحديث مع أنه ليس قولاً أولاً من قول في نسبته إلى الإمام عند التعارض وعدم قرائن الترجيح. وأما دعوى أن مالكا ما جرد الصحيح بل أدخل فيه رأيه وكلام الفقهاء وأدخل فيه المنقطعات والمراسيل، فإن البخاري أيضاً فعل مثل ذلك فقد ساق في تراجمه ما يدل على رأيه ونظره ولذلك يقولون فقه البخاري في تراجمه، كما أنه أدخل التعليقات التي لا تنكر لكثرتها، ولا فرق بين هذه المعلقات والمنقطعات وبين المرسل، وهذا كلام الحافظ مغلطي، وقد نصر قوله كثير من العلماء كالشيخ محمد بن مرزوق المالكي المعروف بالحفيد التلمساني في ألفيته وهو موافق لاختيار ابن عبد البر وأبي عثمان سعيد بن ليون صاحب ألفية الحديث وابن العربي والسيوطي.⁽⁴⁴⁾

كما نجد ابن عبد البر قد وصل كل مقطوع جاء متصلاً من غير رواية مالك، وكل مرسل جاء مسنداً من غير طريقه إلا أربعة أحاديث لا تعرف وقال: ليس منها حديث منكر، ولا ما يدفعه أصل".⁽⁴⁵⁾ وهذه الأحاديث وصلها ابن الصلاح في تأليف مستقل.

4- إن الموطأ لم يستوعب جميع الأحاديث، وهذا صحيح، فهو لم يدع استيعاب جميع ذلك، فضلاً عن أن ذلك يسري على جميع كتب الحديث، ولم يدع أحد منهم أنه قد استوعب جميع السنة فإننا نجد البخاري يضع بعض الأحاديث بصيغة رأي، أو قول مع علمه بأنها أحاديث لعدم تحقق شرطه فيها مع أنها قد تكون صحيحة على شرط غيره. ويؤكد ذلك ما برّر به عدم تعليق الموطأ في الكعبة وحمل الناس عليه بأن الصحابة رضي الله عنهم اختلفوا في الفروع واختلفوا في البلدان، فقد أخرج أبو نعيم عن عبد الله بن عبد الحكم قال "سمعت مالك بن أنس يقول شاوري هارون الرشيد في ثلاث: أن يعلق الموطأ في الكعبة، ويحمل الناس على ما فيه، وفي أن ينقض منبر رسول الله

صلى الله عليه وسلم، ويجعله من جوهر، وذهب وفضة، وفي أن يقدم نافع بن أبي نعيم إماما يصلي بالناس في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسل، فقلت يا أمير المؤمنين، أما تعليق الموطأ في الكعبة، فإن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في الفروع، فافترقوا في البلدان، وكل عند نفسه مصيب، وأما نقض المنبر فلا أرى أن تحرم الناس أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأما تقديمك نافعا يصلي بالناس، فإن نافعا إمام في القراءة لا يؤمن أن تبدر منه في الخراب بادرة، فتحفظ عنه، فقال وفقك الله يا أبا عبد الله"، (46) كما كان يراعي فيه الجمع بين الحديث والفقه المدني، كما كان في روايته للحديث ينتقي، بل بلغ به الاحتياط إلى أن لا يروي عن أهل العراق لأنهم كانوا يأخذون الحديث من غير ثقة، كما كان ينفر من الحديث الغريب، وكان كثير التفتيش فيما يروي بعد روايته حتى أنه ليسقط كثيرا مما رواه لعيب اكتشفه في الراوي أو لشذوذ في الحديث أو نحو ذلك ولقد قيل إن الموطأ كان نحو عشرة آلاف حديث فلم يزل ينظر فيها كل سنة، ويسقط منها حتى بقي هذا الذي روته الأجيال، ولقد قال بعض تلاميذه " كان علم الناس في زيادة وعلم مالك في نقصان". (47)

السبب الثالث: تركيز علماء المذهب المالكي على غير الموطأ في عدة أمور:

1- منها الاهتمام بموضوع المصالح سياسة وقضاء وفقها، مما جعل المهتمين بالفقه المالكي في هذا العصر يبحثون عما يتوافق مع رأي من آراء إمام المذهب أو أحد تلاميذه عن طريق علم مقاصد الشريعة والمصالح المرسلة في مؤلفاتهم وبحوثهم، وقد أشار إلى هذا في عصر سابق ابن فرحون، فقد ذكر عن المازري قوله " الذي يفقي في هذا الزمان أقل مراتبه في نقل المذهب أن يكون قد استبحر في الاطلاع على روايات المذهب وتأويل الأشياخ لها، وتوجيههم لما وقع من اختلاف ظواهر واختلاف مذاهب،

وتشبههم مسائل بمسائل قد يسبق إلى النفس تباعدها، وتفريقهم بين مسائل ومسائل قد يقع في النفس تقاربها وتشابهها إلى غير ذلك، مما بسطه المتأخرون في كتبهم، وأشار إليه من تقدم من أصحاب مالك في كثير من رواياتهم. ⁽⁴⁸⁾

2- ومنها الانشغال بغير الموطأ قصد التحصيل: ويدل على حصوله منذ الزمن الأول ما ذكره ابن تيمية من أنه " اتفق أنه لما انتشر مذهب مالك بالأندلس وكان يحيى بن يحيى عامل الأندلس والولاة يستشيرونه فكانوا يأمرهم بالقضاة أن لا يقضوا إلا بروايته عن مالك ثم رواية غيره، فانتشرت رواية ابن القاسم عن مالك لأجل من عمل بها وقد تكون مرجوحة في المذهب وعمل أهل المدينة والسنة، حتى صاروا يتركون رواية الموطأ الذي هو متواتر عن مالك، وما زال يحدث به إلى أن مات لرواية ابن القاسم وإن كان طائفة من أئمة المالكية أنكروا ذلك" ⁽⁴⁹⁾ وقال ابن خلدون في هذا الإطار " اعلم أنه مما أضر بالناس في تحصيل العلم الوقوف على غاياته: كثرة التأليف، واختلاف الاصطلاحات في التعاليم، وتعدد طرقها، ثم مطالبة المتعلم والتلميذ باستحضار ذلك، وحينئذ يسلم له منصب التحصيل، فيحتاج المتعلم إلى حفظها كلها أو أكثرها ومراعاة طرقها، ولا يفي عمره بما كتب في صناعة واحدة إذا تجرد لها، فيقع القصور ولا بد دون رتبة التحصيل، ويضرب المثل على ذلك كتاب " المدونة" في فقه المذهب المالكي، وما كتب عليه من الشروحات الفقهية مثل كتاب ابن يونس واللخمي، وابن بشير، والتنبيهات والمقدمات والبيان والتحصيل على العتبية، ثم إنه يحتاج إلى تمييز الطريقة القيروانية من القرطبية والبغدادية والمصرية، وطرق المتأخرين عنهم، والإحاطة بذلك كله، وحينئذ يسلم له منصب الفتيا، وهي كلها متكررة والمعنى واحد والمتعلم مطالب باستحضار جميعها، وتمييز ما بينها، والعمر ينقضي في واحد منها" ⁽⁵⁰⁾ واستمر الحال

على ذلك حتى القرن الثامن الهجري الذي أُلّف فيه خليل مختصره إذ توفي سنة ست وسبعين وسبعمائة (776) لم يخرج عن مبادئه وهي مبادئ فقه مالك، ولم يتغير وجهه خلافا لما ذهب إليه البعض، وكما لم يتغير في القرن الثامن كذلك ما بعده إلى القرن الثاني عشر (12)، حيث ضعفت العناية بالفقه وقلّ وانعدم التأليف الفقهي ويمثل القرن الثاني عشر (12) كتاب "الإكليل" للأُمير، وإنما قصارى ما وقع هو إتراؤه وجمعه بصورة تَلَم ما وزع في الأمهات بتبسط، وذلك بالنظر إلى ما استنبطه الإمام من الكتاب الكريم والسنة النبوية وكذلك ما ضمه تلاميذه السائرون على خطاه فكان عمل المتأخرين هو لمّ المتفرق والتنسيق بين مسائله،⁽⁵¹⁾ كما هو ظاهر في عصرنا الحاضر بكثرة اهتمام الباحثين بتحقيق كتب الفقه المالكي المنسوبة لأتباع الإمام، واستفراغ الأوقات في تحقيقها وإخراجها ونشرها.

3- ومنها قلة روايات الموطأ واختلافها: حصرها بروكلمان ومن وافقه في اثنتين رواية يحيى بن يحيى بن كثير الليثي الأندلسي، ورواية محمد بن الحسن الشيباني وقال "لم يكن الموطأ هو الكتاب الفذ في فنه لعهد، ولكنه لم يبق غيره من المصنفات التي تماثله أو تعارضه. ويبدو أن مالكا لم يوجه عناية خاصة إلى تحقيق رواية واحدة معتمدة لكتابه، بل أجاز تلاميذه بالنسخ التي لم يقرأها هو بنفسه، ومن ثم اختلفت روايات الموطأ اختلافا كثيرا في بعض الأحيان"⁽⁵²⁾ بينما إذا رجعنا إلى تراجم الإمام وآثاره ومن أخذ عنه فإننا نجد روايات الموطأ عديدة، فقد أخذ الموطأ عن مالك قريب من ألف رجل رواه عنه جماعات كثيرة، منها رواية يحيى بن يحيى الليثي، ورواية محمد بن الحسن ورواية علي بن زياد لم يهمل فيها صاحبها المسائل الموجودة في الأصول الأولى المذهبية مثل موطأ يحيى بن يحيى الليثي وموطأ محمد بن الحسن وبالأخص الأول، ونجده يتمثل

غرض موطأ يحيى والمدونة لسحنون فهو يجمع بين الحديث والفقه،⁽⁵³⁾ وتنسب كل رواية إلى موطأ، فيقال موطأ يحيى، وموطأ علي بن زياد، وموطأ ابن القاسم، وموطأ سويد بن سعيد وموطأ عبد الله بن مسلمة القعنبي، وموطأ أبي مصعب، وأصل الكتاب للإمام مالك فهو مؤلفه وإنما هؤلاء تلقوا عنه كتابه هذا، ونشره كل واحد في صقع من الأصقاع وأذاعه، ولذلك اعتمد كل واحد من الرواة رواية من هذه الروايات، وإنما اختلفت الروايات بسبب أن الرواة لم يأخذوا عن الإمام في زمن واحد، وإنما أخذوا عنه في فترات مختلفة طويلة الأمد فلذلك جاءت مختلفة بعض الاختلاف؛⁽⁵⁴⁾ قال العلاني "روى الموطأ عن مالك جماعات كثيرة وبين رواياتهم اختلاف من تقديم وزيادة ونقص وأكبرها رواية القعنبي، ومن أكبرها وأكثرها زيادات رواية أبي مصعب، فقد قال ابن حزم "في موطأ أبي مصعب زيادة على سائر الموطآت نحو مائة حديث".⁽⁵⁵⁾ ومن الروايات العديدة للموطأ يوجد في الوقت الحاضر ثلاث روايات كاملة ورواية غير كاملة، كما توجد بعض روايات لا تضم إلا قطعا منه: رواية يحيى بن يحيى بن كثير المصمودي (ت 234هـ/848م)، ورواية محمد بن الحسن الشيباني (ت 189هـ/804م)، ورواية سويد بن سعيد بن سهل الحدثاني (ت 240هـ/854م)، ورواية يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي (ت 231هـ/845م)، ورواية أبي عبد الله عبد الرحمن بن القاسم (ت 191هـ/806م)، ورواية أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري (ت 242هـ/856م).⁽⁵⁶⁾

السبب الرابع: دعوى بعض المغاربة المعاصرين⁽⁵⁷⁾ أن بلاد الجزائر أقل اهتماما بالمذهب المالكي الذي عمدته الموطأ من غيرهم ممن تقلدوا المذهب المالكي من أهل البلدان المجاورة:

وهذه الدعوى لا تكون واقعية إلا إذا ربطناها بالظروف التي مرت بها الجزائر دون غيرها من البلدان المجاورة:

- تداول الدول المستعمرة على الجزائر، وهذا أثر في الناس وفي دينهم ولغتهم.
- انتشار المذهب الحنفي بجانب الفقه المالكي في عهد الدولة العثمانية.
- رحلة جماعة من الجزائريين للدراسة في المشرق الذي تنتشر فيه المذاهب المختلفة و تنعاش، ثم رجوعهم إلى بلادهم لنشر ما تعلموه، وإيقاظ همم الناس إلى الجهاد لتحرير البلاد وتخليصها من الاستعمار.
- الحصول على الاستقلال متأخرا عن البلاد الإسلامية بالمشرق وحتى البلاد المجاورة للجزائر، وهذا كله كان عائقا أمام ظهور المذهب المالكي في الصورة التي كانت عليها قبل الأحداث مما يستدعي جهودا أكبر من ذي قبل حتى يتدارك ما أمكن تداركه.

ولهذه الأسباب ضعفت عنايتهم وفترة اجتهادهم في المذهب المالكي عموما و الموطأ خصوصا، وعليه فإنه إذا أردنا أن ننصف هذا الإمام فعلى أن نولي كتابه اهتماما خاصا وذلك بدراسته وهو ما كان يقوم به بعض العلماء المعاصرين في بلدان مختلفة سواء كان مذهبها الرسمي المذهب المالكي أو غيره، وهذا ليس رجوعا إلى العتيق وقطع التواصل بين الماضي والحاضر بل هو من باب ما جاء عنه قوله "أترى الناس اليوم كانوا أرغب في الخير من مضى"⁽⁵⁸⁾، وقال: «لن يأتي آخر هذه الأمة بأهدى من أو -
مما- كان عليه أولها»،⁽⁵⁹⁾ وقال «لم يأت آخر هذه الأمة بأهدى مما كان عليه أولها»⁽⁶⁰⁾؛ فينبغي إذن قراءة الموطأ ومدارسته في المساجد والاهتمام برواياته وإسناده ورواته لما فيه من التشبع بآثارهم وسيرهم وجهودهم لأن الفرق بيننا وبين غيرنا

الإسناد وأهميته لا تخفى عن المتخصص فقد قال ابن المبارك «لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء»، وقال سفيان الثوري "الإسناد سلاح المؤمن، فإذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل؟⁽⁶¹⁾

كما ينبغي إيلاؤه منزلة خاصة في برامج الدراسة في الجامعات الإسلامية وحث الطلبة على البحث فيه وتجديده ومقارنته، وعلى الأخص في الجزائر فتتوفر بذلك قاعدة صحيحة ينطلق منها الدارس (الطالب) إلى الدراسة المقارنة، والاطلاع على ما عند الغير قصد الوحدة والاتفاق، وخاصة منها ما تعلق بمادة فقه السنة، وأحاديث الأحكام، وينبغي أيضا الاهتمام بشروحه بتحقيقها، وفهرستها فهرسة علمية دقيقة ليسهل على المهتمين الاستفادة منها.

يستحسن في تخريج الأحاديث مراعاة الترتيب الزمني فيجعل الموطأ أولى أمهات الحديث.

ينبغي اختيار نصوص منه لتعليمها للأطفال في المساجد والمدارس، وأن يذكر القارئ عبر الصحف والمجلات بمقتطفات من السنة النبوية مقتبسة من الموطأ.

وأخيرا، فإن هذا كله ليس تعصبا ولا انغلاقا وتقييدا بالموطأ دون غيره من مئات المؤلفات التي كتبها أتباع المذهب وأبرزوا فيها أصول إمامهم، وتفصيلاته في الفروع، أكدت صحة أصوله، وآرائه، واجتهدوا في تيسير المذهب للعامة للتحصيل والتطبيق، بل المقصود إعطاؤه حقه، ومكانته ضمن مصادر المذهب، وتصحيح الوضع السياسي بالتبني للمذهب المالكي، مع ما يتطلب هذا العمل من القيام بدراسات مقارنة بين القوانين المستوردة والفقه المالكي، والإلحاح على الاستغناء الأصول الأولى، وريادة المذهب المالكي في مختلف المجالات. دفع عدة احتمالات ومزاعم حول اختيار مذهب

الإمام مالك مذهبا رسميا، و إلاّ فما المانع من الرجوع إلى غيره من الكتب، بل يجب ذلك، فمالك نفسه كان يخشى ذلك. والله أعلم.

سبحانك اللهم وبحمدك نشهد أن لا إله إلا أنت نستغفرك ونتوب إليك.

الموامش

- 1- مالك، حياته وعصره، آثاره وفقهه محمد أبو زهرة دار الفكر العربي؛ ص 32، 127.
- 2- مقدمة موطأ ابن زياد لمحمد الشاذلي النيفر. دار الغرب الإسلامي ط. 5، بيروت 1984؛ ص 53-54.
- 3- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون المالكي، دراسة وتحقيق مامون بن محيي الدين الجنان، دار الكتب العلمية - بيروت ط. أولى 1417هـ / 1936م؛ ص 52، تنوير الحوالك شرح موطأ مالك للسيوطي، ط. الأخيرة 1370هـ / 1951، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ج 1 ص أ
- 4- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر القرطبي، تحقيق وتعليق أ. مصطفى بن أحمد العلوي و أ. محمد عبد الكبير البكري؛ ط. ثالثة 1408هـ / 1988م، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المملكة المغربية: ج 1 ص 63، 64
- 5- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك للقاضي عياض، تحقيق د. أحمد بكير محمود، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، دار مكتبة الفكر - طرابلس ليبيا؛ ج 1/ ص 86-87، الديباج المذهب ص 53.
- 6- تذكرة الحفاظ للذهبي دار الفكر ج 1 ص 212.
- 7- جامع الأصول من أحاديث الرسول لابن الأثير، تحقيق محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي، ط. أولى 1370هـ / 1950، ط. الثانية 1400هـ / 1980؛ ج 1 ص 105
- 8- ترتيب المدارك 87/1، الديباج ص 15، مالك لأبي زهرة ص 86.
- 9- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر، تحقيق علي محمد البجاوي دار فضاء مصر؛ القسم الرابع ص 186.
- 10- المعرفة والتاريخ للبسوي تحقيق د. أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة بيروت؛ ط. 1401/1981 ج 1 ص 696-697، ترتيب المدارك ص 34
- 11- تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية لأبي زهرة، دار الفكر العربي - القاهرة ص 422-423
- 12- المقدمة ص 392

- 13- تخريج الأحاديث النبوية الموجودة في المدونة محمد الطاهر الدردير 32/1-33، تاريخ المذاهب الإسلامية ص 362
- 14- فلسفة التشريع في الإسلام ص 57.
- 15- النيفر، ص 54
- 16- تنوير الحوالك 7/1
- 17- دليل السالك للدهلوي ص 55، فضل الموطأ وعناية الأمة الإسلامية به محمد علوي مالكي، مطبعة السعادة، ط. أولى 1398هـ / 1978؛ ص 136.
- 18- ترتيب المدارك 194/1، الديباج ص 72-73.
- 19- ترتيب المدارك 203/1.
- 20- أعلام الجزائر لعادل نويهض، منشورات الكتاب التجاري - بيروت ط. أولى 1971؛ ص 62-63، 140، 153.
- 21- عارضة الأخوذي لشرح صحيح الترمذي دار الكتاب العربي - بيروت ج 1 ص 5.
- 22- هدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر ص 10-13.
- 23- أعلام الجزائر ص 60، 80-81، 143.
- 24- الحديث والمحدثون محمد محمد أبو الزهو، دار الكتاب العربي بيروت سنة 1984/1404، ص 254.
- 25- نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي لعلي حسن عبد القادر ص 252-256، انظر فضل الموطأ ص 280، تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان نقله إلى العربية د. الحليم النجار ط. ثالثة دار المعارف بمصر؛ ج 3 ص 275-280.
- 26- هدي الساري ص 6، مالك، لأبي زهرة ص 176.
- 27- ترتيب المدارك 192/1.
- 28- الإمام مالك وكتابه الموطأ د. وهبة الزحيلي ص 414، مجلة الموافقات المعهد الوطني العالي لأصول الدين الجزائر العدد الثاني ذو الحجة 1993/1413.
- 29- الفتاوى الكبرى لابن تيمية ج 20 ص 323.
- 30- جامع الأصول لابن الأثير ح 1 ص 104.
- 31- النيفر ص 54 وما بعدها، الإمام مالك وكتابه الموطأ د. وهبة الزحيلي ص 420، مجلة الموافقات المعهد الوطني العالي لأصول الدين الجزائر العدد الثاني ذو الحجة 1993/1413.

- 32- تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين نقله إلى العربية د. محمود فهمي حجازي راجعه د. عرفة مصطفى، د. سعيد عبد الرحيم، 1403هـ / 1983م، أشرف على طباعته ونشره إدارة الثقافة والنشر بالجامعة، جامعة الإمام محمد بن مسعود الإسلامية؛ 129/3.
- 33- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، تحقيق محمد سعيد خطيب أوغلي دار الكتب العلمية بيروت ج 1 ص 78.
- 34- قذيب التهذيب لابن حجر، دار صادر ط. أولى 1327هـ ج 10 ص 6.
- 35- مجموع الفتاوى لابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن الحنبلي وساعده ابنه محمد، طبع بأمر صاحب السمو الملكي ولي العهد فهد بن عبد العزيز آل سعود، ط. أولى 1398هـ؛ ج 20 ص 312.
- 36- الحديث والمحدثون ص 255-257، فضل الموطأ للمالكي ص 286-287.
- 37- الديباج ص 64.
- 38- الحديث والمحدثون ص 258.
- 39- تنوير الحوالك 1/ب.
- 40- ترتيب المدارك 141/1.
- 41- المصدر نفسه 151/1، قذيب التهذيب 6/10.
- 42- تنوير الحوالك 9/1 من كتاب ابن حزم "مراتب الديانة".
- 43- فضل الموطأ للمالكي ص 174.
- 44- تنوير الحوالك 6/1، شرح الموطأ للزرقاني 8/1، فضل الموطأ للمالكي ص 159.
- 45- عبد الباقي في تحقيقه للموطأ دار إحياء التراث العربي؛ ج 1 ص 321.
- 46- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتب العلمية - بيروت؛ ج 6 ص 332، مالك لأبي زهرة ص 181.
- 47- ترتيب المدارك 193/1، مالك لأبي زهرة ص 182-184.
- 48- تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام لابن فرحون، ط. الأخيرة 1378هـ / 1958م شركة ومكتبة الباي الحلبي وأولاده بمصر؛ ج 1 ص 67.
- 49- مجموع الفتاوى 328/20.
- 50- المقدمة ص 531.
- 51- النيفر ص 9، 13.
- 52- تاريخ الأدب العربي 275/3-280.
- 53- النيفر ص 9، 13.

- 54- المرجع نفسه ص 9، 13،
55- تنوير الحوالك 9/1، النيفر ص 64.
56- تاريخ التراث العربي 130/3-134.
57- وهو الدكتور عبد الهادي التازي، ندوة الإمام مالك، إمام دار الهجرة - فاس 9-12 جمادى الثانية 1400/
25-28 أبريل 1980 وزارة الأوقاف الإسلامية - المملكة المغربية: ج1 ص 89-91
58- الاعتصام للشاطبي، دار الفكر ج 1 ص 368.
59- المصدر نفسه ج 1 ص 205، 274.
60- المصدر نفسه ج 2 ص 30.
61- شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي، تحقيق محمد سعيد خطيب أوغلي؛ دار إحياء السنة النبوية ص 41، 42.